

ب. تقديم اخدمة احمل ددة يف العقد، ن مبا يفوق ذلك. ن منه عند حلول الأجل املنصوص عليه ن بدفع التعويض أو مبلغ التأمين عند حتق يف الشروط العام إجراء خربة يلتزم ن إجرائها يف أجل أقصاه املؤم 0 م من يوم استالم التصريح ابحادث. أي 53 أمر 51-70 أتمينات. ( للمستفيد أن يطلب التعويض مضافا إليها ن التعويض يف الأجل املنصوص عليه يف الشروط العام مبلغ ن له ألقساط ن له أو املستفيد مقابل دفع املؤم التأمين هو الأداء الذي يلتزم به املؤم للمؤم 2 من الأمر 51-70 ن هو ن الأداء الذي يلتزم به املؤم ف عقد التأمين فإل ابالسعافات الال الأداء عيني يف أت زمة يف التأمين مبل من املال، ككنقل السيارة يف حالة تعطلها إبل مكان إصالها. ن مبلغ التأمين أو التعويض ويدفع املؤم ن له للمؤم أو للمستفيد كما هو احلال يف التأمين على احلياة أو يف التأمين من املسؤولية املدنية جتاه الغي. ن له املنزل املؤم توفيف فينتقل إبل الورثة ابعبارهم خلفه العام. ضد للمشرتي فيكون احلريق مٹ املشرتي - اخلف اخلص للبائع- هو ن له فينتقل ا الدائن مبلغ التأمين أو ابلتعويض. مبلغ التأمين أو التعويض إبل مجاعة الدائني. قال حبق الرهن أو حق امتياز. يف عقود التأمين على الأشياء التأمينكان مٹ خيتلف حدود مبلغ التأمين يف كل من التأمين على الأشخاص والتأمين عن الأضرار.